

المجموع

والتوصل إلى إبرائه منه لما روى أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى ويبادر إلى تجهيزه لما روى علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا تؤخروهن الصلاة والجنابة والأيم إذا وجدت كفؤا فإن مات فجأة ترك حتى يتيقن موته الشرح حديث أم سلمة رواه مسلم وحديث مولى أنس رواه البيهقي وحديث عائشة رواه البخاري ومسلم وحديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجه بإسناد صحيح أو حسن قال الترمذي هو حديث حسن وحديث علي رواه الترمذي في آخر كتاب الجنائز والبيهقي في كتاب النكاح وأشار إلى تضعيفه ويقال أغمض عينيه وغمضا بتشديد الميم وفي الروح لغتان التذكير والتأنيث وقوله يسجى أي يغطى وقوله بثوب حبرة هو بإضافة ثوب إلى حبرة وهي بكسر الحاء وفتح الباء نوع من البرد قوله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن قال الأزهري في تفسير هذا الحديث نفس الإنسان لها ثلاثة معان أحدها بدنه قال الله تعالى النفس بالنفس المائدة الثاني الدم في جسد الحيوان الثالث الروح الذي إذا فارق البدن لم يكن بعده حياة قال وهو المراد بالنفس في هذا الحديث قال كأن نفس المؤمن تعذب بما عليه من الدين حتى يؤدي هكذا قاله الأزهري والمختار أن معناه أن نفسه مطالبة بما عليه ومحبوسة عن مقامها الكريم حتى يقضى لا إنه يعذب لا سيما إن كان خلفه وفاء وأوصى به وقوله الأيم هي التي لا زوج لها بكرا كانت أم ثيبا وقوله فجأة أي بغتة من غير مرض ولا نزع ونحوه وفيها لغتان أفصحهما وأشهرهما بضم الفاء وفتح الجيم وبالمد الثانية فجأة بفتح الفاء وإسكان الجيم أما الأحكام فقال الأصحاب يستحب إذا مات أن يغمض عيناه وتشد لحياه بعصا به